المتطلبات التشريعية للتحول للحكومة الالكترونية في الأردن

أ. لجين علي محمد إدويدار

الملخص:

"سعت الدولة الأردنية إلى أن تكون من الدول المبادرة والمتقدمة في التحول للحكومة الإلكترونية ، والمتطلب التشريعي هو أحد المحاور الأساسية للتحول للحكومة الإلكترونية".

"وتم بحث تحقيق المتطلبات التشريعية للتحول للحكومة الإلكترونية في الأردن لتحسين مستوى الأداء في القطاع العام وجودته، وممارسة الإدارة عبر الشبكة الإلكترونية، وتطوير المواطنة الإلكترونية وتقديم الخدمات إلكترونياً، مما يجعل المجتمع والفرد يتصرف إلكترونياً ويمارس فكر متطور في إعادة صياغة المؤسسات بجميع أبعاده الإدارية والسياسية والإجتماعية، بما يحقق تطوير وتحسين وتدبير الشؤون العامة ؛ من خلال رفع مستوى الكفاءة الإدارية وتجميع كافة الخدمات الحكومية في موقع إلكتروني حكومي رسمي موحد والتوفير في الإنفاق والتكاملية بين أجزاء الإدارات الحكومية".

"وقد عالج المشرع الأردني العديد من التشريعات المرتبطة بالتحول الالكتروني بشكل اساسي، كما يجب مراجعتها لمواكبة التطور الرقمي المتسارع، كالتشريعات المدنية والتجارية فيما يخص التعاقد الإلكتروني وإجراء المراسلات الإلكترونية وإعتماد التوقيع الإلكتروني".

"وتشريعات الملكية الفكرية من خلال توفير الحماية القانونية للمصنفات غير الرقمية والعلامات التجارية، وبراءات الإختراع، والنشر الإلكتروني، وأسماء النطاقات (عناوين الإنترنت) وجميع العلاقات التجارية الإلكترونية".

"وتشريعات البنوك للتحول المتعلقة بالنقود الإلكترونية والأرصدة الإلكترونية، والأوراق التجارية الإلكترونية، والمستندات المالية الإلكترونية، والتشريعات الجنائية كقانون الجرائم الالكترونية.

وتشريعات حقوق الإنسان المتصلة بالحق في الخصوصية والحياة الخاصة، وحرمة الإنسان ومسكنه ومراسلاته وبياناته الشخصية المخزنة إلكترونياً".

"وتشريعات الاستثمار والتجارة الدولية كتشريعات الجمارك وضريبة الدخل والمبيعات والمناطق الحرة والاستثمار الدولي، وتشريعات حماية المستهلك للحماية من الغش وإيهام الجمهور في أنشطة التجارة الإلكترونية، وتشريعات الإعلان والإعلام للإعلان الإلكتروني والنشر الإلكتروني، وتشريعات القضاء والمحاماة كرفع الدعوى القضائية عن طريق البريد الإلكتروني والتوقيع الإلكتروني والبصمة الإلكترونية وحجية المحررات الإلكترونية، وتشريعات الإتصالات والمعلومات التي تنظم وتجيز الوصول إلى المعلومات ومطابقة البيانات".

الكلمات المفتاحية : متطلب تشريعي ، حكومة الكترونية ، الإعلان الالكتروني ، النشر الإلكتروني ، المواطنة الالكترونية

Legislative requirements for the transformation of e-government in Jordan

ABSTRACT

Jordanian Country has sought to be one of the proactive and advanced countries in the transformation of e-government, and the legislative requirement is one of the main axes of the transformation of e-government

The meeting of the legislative requirements for the transformation of e-government in Jordan was discussed to improve the level of performance in the public sector and its quality, the practice of management via the electronic network, the development of e-citizenship and the provision of services electronically, This makes society and the individual act electronically and practice advanced thinking in reshaping institutions in all its administrative, political and social dimensions, in order to achieve the development, improvement and management of public affairs; by raising the level of administrative efficiency and grouping all government services in a unified official government website, saving spending and complementarity between parts of government departments.

The Jordanian legislator has dealt with many legislations related to the electronic transformation mainly, and they must be reviewed to keep pace with the accelerated digital development, such as civil and commercial legislation regarding electronic contracting, electronic correspondence and the adoption of electronic signature.

And intellectual property legislation by providing legal protection for non-digital works, trademarks, Inventions, electronic publishing, domain names (internet addresses) and all electronic business relationships".

And the legislation of banks for transformation related to electronic money and electronic balances, electronic commercial papers, electronic financial documents, and criminal legislation such as the Electronic Crimes Law.

And human rights legislation related to the right to privacy and private life, the inviolability of a person, his home, correspondence and personal data stored electronically.

Investment and international trade legislation such as customs, income tax, sales, free zones and international investment legislation, consumer protection legislation to protect against fraud and delusion of the public in e-commerce activities, advertising and media legislation for electronic advertising and electronic publication, And the legislation of the judiciary and the legal profession, such as filing a lawsuit by e-mail, electronic signature, electronic fingerprint and the authenticity of electronic documents, and the communications and information legislation that regulates and permits access to information and data matching.

Keywords: legislative requirement, e-Government, advertising, publication, e-citizenship

المقدمة:

"أصبحت المعلومة المصدر الأساسي للميزة التنافسية في المرفق العام في الأردن، فكان لا بد من البحث عن آفاق جديدة في مجتمع معلومات الإقتصاد الرقمي، من خلال تحويل أغلب الوظائف الإدارية الحكومية إلى إلكترونية بهدف تحقيق المنفعة العامة، وتوفير المزيد من الفرص للمواطنين للمشاركة في رسم السياسات الإدارية العامة، إضافة إلى الدور المتغير للحكومة الإلكترونية في توقُّع وطرح الخدمات الإستباقية وذات معايير جودة عالية، فالحكومة الإلكترونية تهدف إلى تجويد الإدارة العامة وتعزيز قيم الشفافية والديمقراطية والمساءلة، حيث تفاعلها يكون من خلال خلق ثقافة التعامل الإلكتروني".

"وتعتبر الحكومة الإلكترونية من أحدث مدارس تطوير الخدمة العامة، فقد قلّصت المسافات واختزلت الزمن وتطورت مستوى الخدمات الحكومية المقدمة، وكونها عملية معقدة تعتمد على تقنيات صعبة التطبيق، حيث تعتمد على نظام تقني ومالي وتشريعي وبشري وأمني متعدد".

وقد خطت العديد من الدول خطوات عديدة في الحكومة الإلكترونية مثل ألمانيا، حيث إعتمدت برامج التحول للحكومة الإلكترونية على إجراء تعديلات على العديد من التشريعات حيث تنظم التحول إلى الحكومة الإلكترونية لتغطي تخطيط وتطوير وتشغيل الأنظمة الإلكترونية داخل الإدارات الحكومية ، بالاضافة تم تدعيم هذه التشريعات بإنشاء مجالس للتخطيط في تكنولوجيا المعلومات ، والمسؤولة بتوجيه مشروعات للحكومة الإلكترونية متعددة القطاعات والاختصاصات.[1]

أما في دولة إستونيا فيعتبر برنامج الحكومة الإلكترونية الإستونية الأكثر تقدماً على مستوى العالم، حيث سعت الحكومة الإستونية منذ عام 1997 لتقديم جميع خدماتها من خلال منصات

إلكترونية، حيث طوّرت الحكومة الإستونية نظام "الهوية الوطنية" بالتعاون مع القطاع الخاص لتعريف وتأكيد الهوية الفردية على الشبكات الإلكترونية من خلال

[1] – د .علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية – جامعة الدول العربية، مصر، 2021، ص 129

البطاقات الذكية، لتوفير خاصية التوقيع الإلكتروني، والذي عادله التشريع الإستوني بالتوقيع اليدوي، وقامت الحكومة الإستونية بتوحيد تقنيات ومعايير إعتماد التوقيعات الإلكترونية بجميع الأجهزة الحكومية وذلك لتسهيل عمليات التحقق وتأكيد الهوية الوطنية، ولتحقيق التوافق التشريعي، كما أدخلت العديد من التعديلات التشريعية على قانون وثائق الهوية وقانون التوقيعات الإلكترونية، حيث إشتملت الشهادة الإلكترونية في داخل الشريحة الذكية في بطاقة الهوية الوطنية على رمز التعريف الشخصي الذي يُمكّن الأجهزة الحكومية من تحديد هوية الشخص فوراً، لتمكنه من إجراء التوقيع الإلكتروني من خلال شريحة بطاقة الهوية الوطنية في القطاعين العام والخاص.[1]

وفي الولايات المتحدة الأمريكية والتي نعتبرها من أوائل دول العالم والتي بدأت بتنفيذ الحكومة الإلكترونية وذلك من خلال تطبيقات التكنولوجيا الإلكترونية وتقديم خدمات حكومية على الإنترنت، وبناء قنوات حديثة للتواصل والإتصال بين الحكومة والمواطنين والشركات والجهات المرتبطة الأخرى، إلا أن التنظيم التشريعي للولايات يمنع الحكومة الأمريكية من التدخل في شؤون تطوير الأعمال والخدمات، لأن دور الحكومة الفدرالية ينحصر في رسم التوجيهات العامة، وتضع كل ولاية خططها الإسترتيجية والتنفيذية بشكل لامركزي مما أوجد بعض التحديات المرتبطة بمستوى الثقة ومقاومة التغيير، والفجوة الرقمية والتكلفة المالية والمخاوف الأمنية وغيرها.[2]

"أما في الصين فيعتبر تحولها الإلكتروني من التجارب العالمية الناجحة والمتميزة مما مكّنها من تحسين قدراتها في الحوكمة الوطنية، وبناء مقوماتها التنافسية في قطاع الخدمات العامة عبر منصات خدمات إلكترونية شاملة، وتشريعياً فقد بذلت الصين جهود كبيرة ومستمرة في تحسين قوانين الضمان الاجتماعي والخدمات العامة من خلال منح الفئات الضعيفة إمكانية الوصول إلى خدمات الحكومة الرقمية، عبر تطوير تطبيقات إلكترونية جديدة".[3]

---

[1] – د .علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، جامعة الدول العربية، مصر، 2021، ص 129

[2] – د .علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، جامعة الدول العربية، مصر، 2021، ص 143

[3] – د .علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، جامعة الدول العربية، مصر، 2021، ص 145

وعربياً؛ فالنموذج الرائد هو دولة الإمارات العربية المتحدة حيث تعتبر أعلى الدول العربية إستثماراً بالحكومة الإلكترونية والتكنولوجيا الرقمية، حيث إعتمدت على ثلاثة محاور لتطوير الحكومة الإلكترونية وهي؛ محور تطوير الخدمات الرقمية، ومحور الاستعداد الرقمي، ومحور بيئة تكنولوجيا المعلومات والإتصالات الذي يُغطي العوامل التنظيمية من خلال التشريعات اللازمة لدعم تنفيذ مبادرات الحكومة الإلكترونية، ومن أهم إنجازات دولة الإمارات في الحكومة الإلكترونية هو تقديم معظم الخدمات الحكومية من خلال منصات وتطبيقات إلكترونية من خلال الهواتف الذكية، ولكن وعلى الرغم من هذه الإنجازات، إلا أنه لا تزال هناك بعض التحديات مثل الصعوبات التي يواجهها المستخدمون في ظل وجود العديد من التطبيقات الإلكترونية الحكومية والمنصات، إضافة إلى التداخل في الإختصاصات بين الخدمات الإتحادية والمحلية، مما يؤدي إلى التكرار والإزوداجية، مما قد يحتاج من الشخص طالب الخدمة استكمال إجراءاته بالطرق التقليدية.[1]

وفي الأردن، فقد أطلقت الحكومة الأردنية العديد من المبادرات الحكومية الإلكترونية، فمنذ بداية الألفية الجديدة تم إطلاق أكثر من برنامج لتقديم الخدمات الإلكترونية، وصولاً للحكومة الإلكترونية الشاملة، وقد جمدت الحكومة الأردنية بعض برامج الخدمات الإلكترونية، بسبب عدة عوامل؛ أهمها الحالة الإقتصادية والفساد والتغيرات المستمرة في تكنولوجيا المعلومات والإتصالات والوزراء، بالرغم من إقرار لقانون المعاملات الإلكترونية وذلك لسنة 2001 وإعادة إصداره سنة 2015 والذي هدف لوضع الأردن في أوائل الدول ذات التشريعات الإلكترونية، وتفعيل استخدام الوسائل الإلكترونية المتطورة في المعاملات.[2]

"وإحتل الأردن المرتبة (51) عالمياً في الحكومة الإلكترونية عام (2002)، ولكن المؤسف أنه هبط ترتيبه في عام 2013 الى المرتبة (79) من أصل (190) دولة، فبالرغم من التطور المعلوماتي والتكنولوجي في المملكة والذي كان مثار تميز في المنطقة

[1] – د .علي محمد الخوري ، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية – جامعة الدول العربية، مصر، 2021، ص 141

[2] – قانون المعاملات الالكترونية لسنة 2015، عدد الجريدة الرسمية5341 .

وإعجاب المراقبين والمؤسسات العالمية إلا أنه تراجع وإمتد للخدمات الأساسية، كما أن حجم التفاعل كان ضعيفاً للوزارات على مدى السنوات السابقة في تحديد الخدمات التي يجب أن تقدم بشكل إلكتروني". [1]

ولغاية الآن لم تنتج خدمات إلكترونية كاملة من لحظة تقديم الطلب لحين الدفع الإلكتروني، مما يشكل إخفاقاً لبرنامج الحكومة الإلكترونية بالرغم ظهور قرار قانون للمعاملات الإلكترونية لسنة 2015 وغيره من نظم التشريعات ذات العلاقة.

وهناك العديد من التحديات تقف خلف تباطؤ الحكومة الإلكترونية الأردنية طيلة السنوات التي مضت ، ترجع إلى خيارات لمشاريع إلكترونية غير ملائمة للتوقيت الذي نفذت فيه، مثل؛ مشروع بوابة الحكومة الإلكترونية الذي ما كان فعّالاً منذ البداية ، ليمكن المواطنين من الدخول الموحد بإسم مستخدم وكلمة سر لكافة المؤسسات الحكومية.

وعليه؛ سنبحث المتطلب التشريعي للتحول للحكومة الالكترونية في الأردن من خلال جملة من الضوابط والآلية التشريعية والتنظيمية بحيث تنعكس على الأنشطة الإدارية للإدارة الحكومية، بحيث يتم تكييف القرارات الإدارية والعقود الإدارية والدعاوى القضائية مع الرقمنة الإلكترونية والتي ترافق عمليات التحول إلى مرفق إلكتروني وصولاً للحكومة الإلكترونية.

مشكلة الدراسة:

تحقيق المتطلبات التشريعية للتحول للحكومة الإلكترونية داخل الأردن.

أسئلة البحث:

1. ما مدى ضرورة تحقيق المتطلبات التشريعية للتحول للحكومة الإلكترونية في الأردن؟
2. هل حقق الأردن المتطلبات التشريعية للتحول للحكومة الإلكترونية؟
3. هل التشريعات الحالية كافية للتحول للحكومة الإلكترونية؟
4. هل التشريعات الأردنية للتحول للحكومة الإلكترونية متطورة ومواكبة للتطور الإلكتروني؟

[1] - دعاء أحمد الحسبان – وئام يحيى الحايك، التحديات والفرص المؤثرة على نجاح الحكومة الالكترونية بالأردن، مجلة العلوم الهندسية، وتكنولوجيا المعلومات، العدد الثاني – المجلد الأول، يوني و2017 (ISSN: 2518-5780) ص 61-63.

أهمية الدراسة:

يشكل مفهوم الحكومة الإلكترونية مدخلاً جديداً في تحسين مستوى الأداء في القطاع العام وجودته، خاصة أن الحكومة الإلكترونية لها علاقة وثيقة بمبادئ إدارة الجودة، للحد من البيروقراطية والحد من الفساد الإداري والمحسوبية وزيادة الشفافية والإنفتاحية، وتأتي أهمية التشريعات الداعمة لتعاملات الحكومة الإلكترونية كإحدى وسائل وطرق نجاح الحكومات الإلكترونية.

كما أن الحكومة الإلكترونية بمفهومها الشامل لها أهمية في إيجاد فهم عميق للعلاقات المعقدة بين الأطراف المعنية المختلفة ؛ الإدارات الحكومية والمواطنين والقطاع الخاص، وذلك للوصول إلى حل ونماذج عمل جديدة، بهدف تحقيق المتطلبات الإقتصادية و الإجتماعية ، والتنموية المحلية والإقليمية والدولية.

أهداف البحث:

1. **البحث في ما مدى تحقيق المتطلبات التشريعية للتحول للحكومة الإلكترونية في الأردن.**
2. **تحليل التشريعات الحالية للوصول لمدى كفايتها للتحول للحكومة الإلكترونية.**
3. **مناقشة التشريعات الأردنية للتحول للحكومة الإلكترونية من جانب التطور والمواكبة للتطور الإلكتروني المتسارع.**

مصطلحات الدراسة:

المعاملات الإلكترونية: "أي إجراء ينفذ بوسائل الكترونية، ويقع بين طرف أو أكثر لإنشاء إلتزام على طرف واحد أو إلتزام تبادلي بين طرفين أو أكثر سواء كان يتعلق هذا الإجراء بعمل تجاري أو مدني أو يكون مع دائرة حكومية".

الوسائل الإلكترونية: "تقنية استخدام وسائل كهربائية أو مغناطيسية أو ضوئية أو كهرومغناطيسية أو أي وسيلة مشابهة".

السجل الإلكتروني: "المعلومات التي يتم إنشاؤها أو إرسالها أو تسلمها أو تخزينها بأي وسيلة إلكترونية ومنها البريد الإلكتروني أو الرسائل القصيرة أو أي تبادل للمعلومات الكترونياً".

التوقيع الإلكتروني: "البيانات التي تتخذ شكل حروف أو أرقام أو رموز أو إشارات أو غيرها وتكون مدرجة بشكل إلكتروني أو أي وسيلة أخرى مماثلة في السجل الإلكتروني، أو تكون مضافة عليه أو مرتبطة به بهدف تحديد هوية صاحب التوقيع وإنفراده باستخدامه وتمييزه عن غيره".

القرصنة الإلكترونية: "عملية إختراق لأجهزة الحاسوب عبر شبكة الإنترنت أو شبكة داخلية، يقوم بها شخص أو أكثر من مبرمجين محترفين متمكنين من برامج الحاسوب وطرق إدارتها، للقيام بواسطة برامج مساعدة إلى إختراق حاسوب معين والإجهزة المرتبطة للتعرف على محتوياتها".

الدراسات السابقة:

1. **دراسة –الحنيطي (2005) : "هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر تطبيق مفاهيم الحكومة الالكترونية في جودة الخدمة المقدمة من مؤسسات القطاع العام الأردني؛ وشملت عينة الدراسة 85 موظفاً من الإدارات العليا والوسطى، وقد أظهرت الدراسة وجود علاقة بين تطبيق الحكومة الإلكترونية وجودة الخدمة، ووجود علاقة بين كل من توافر التكنولوجيا، وتداول المعلومات، ووجود شريك مساند، والتركيز على الجمهور، وتوفر القوانين والتشريعات وبين جودة الخدمة المقدمة".**
2. **دراسة –الشوا (2004) : "هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى وضوح مفهوم الحكومة الإلكترونية لدى موظفي القطاع العام في الأردن، والمعوقات ووسائل تفعيل تطبيق الحكومة الإلكترونية، وقد بلغ حجم العينة (310) شخص، وقد أظهرت الدراسة وجود وعي لدى الأفراد العاملين في الحكومة نحو مفهوم الحكومة الإلكترونية، وهنالك إتفاق من قبل أفراد العينة حول وجود معوقات تحول دون تطبيق الحكومة الإلكترونية ممثلة في الموارد البشرية، والتشريعات، والمعلومات، والتكنولوجيا، وإتفقت الاستجابات على أهمية التخطيط الاستراتيجي، وتدريب الموظفين، واستخدام الشبكات الإلكترونية، وانشاء نظام وطني للمعلومات بتمويل مناسب لإنجاح تطبيق الحكومة الإلكترونية".**
3. **دراسة –العواملة (2001): "حللت الدراسة مفهوم الحكومة الإلكترونية من الناحية النظرية والتطبيقية، وشملت العينة خمس مؤسسات حكومية بواقع**

(287)موظفاً في دولة قطر. وقد بينت نتائج الدراسة أن من أهم معوقات التحول مرتبة حسب الأهمية هي، ضعف الوعي الإجتماعي، ونقص التمويل، ونقص العناصر البشرية، ونقص المعلومات، ونقص التكنولوجيا، وتخلف التشريعات، وقد أشار المستخدمون إلى أن من متطلبات التحول نحو الحكومة الإلكترونية تبني التخطيط الاستراتيجي، وتعليم وتدريب القوى العاملة، وانشاء نظام وطني للمعلومات، وتوفير التمويل اللازم، وتطوير التشريعات وتحديثها، والتحول التدريجي نحو الحكومة الإلكترونية".

4. دراسة –العزام (2001) : "سعت الدراسة الى تقصي مدى توافر مقومات نجاح الحكومة الإلكترونية من حيث البنية التحتية، والأجهزة والبرمجيات، والقوى البشرية، ووجود قواعد قانونية. وقد شملت عينة الدراسة مؤسسة تشجيع الاستثمار، ودائرة اللوازم العامة الحكومية، ودائرة الأراضي والمساحة، ودائرة ترخيص السائقين والمركبات، وهيئة تنظيم قطاع الإتصالات، وقد إعتمدت الدراسة على المقابلة الشخصية للمعنيين في الدوائر، وتوصلت إلى أن البنية التحتية في مجال تكنولوجيا المعلومات مشجعة، إلا أنها بحاجة إلى تطوير، كما أن معظم الدوائر الحكومية لديها نظم لحوسبة أعمالها ولكن تتفاوت الجاهزية بين الدوائر نتيجة الخلل في جاهزية البنية التحتية، والقوى البشرية القادرة على العمل، وشح التمويل اللازم، وعدم وجود إتصال فاعل بين الجهة الحكومية القائمة على مشروع الحكومة الإلكترونية وبين الدوائر الحكومية، كما أن مهارات الموظفين في الدوائر الحكومية تتصف بأنها جيدة إلا أنها بحاجة إلى تطوير".

5. دراسة –الهياجنة (2005): "وناقشت مفهوم الحكومة الإلكترونية ومبررات قيامها، وتناولت عدداً من التجارب العربية والعالمية وخرجت ببعض النتائج أهمها؛ أهمية تأمين غطاء قانوني للتعاملات الإلكترونية لضمان حقوق جميع الأطراف، وهناك العديد من الصعوبات التي تواجه نجاح الحكومة الأخرى، أهمها؛ عدم تقبل بعض العاملين لمبدأ التحول إلى الحكومة الإلكترونية، وضعف الخبرات في مجال تقنية المعلومات، وأوصت الدراسة بإعادة هندسة الإجراءات والنظم الإدارية لزيادة الوعي لدى الموظفين والمستفيدين بأهمية نجاح مشاريع الحكومة الإلكترونية".

منهج البحث:

تم استخدام المنهج التاريخي والمنهج التحليلي في هذا البحث.

منهجية (خطة) البحث:

المبحث الأول: مفهوم الحكومة الإلكترونية

المطلب الأول: تعريف الحكومة الإلكترونية

المطلب الثاني: أهداف الحكومة الالكترونية

المبحث الثاني: المتطلب القانوني للتحول للحكومة الإلكترونية في الأردن

المطلب الأول: التشريعات المدنية والتجارية للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب الثاني: تشريعات الملكية الفكرية للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب الثالث: تشريعات البنوك للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب الرابع: التشريعات الجنائية للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب الخامس: تشريعات حقوق الإنسان للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب السادس: تشريعات الاستثمار والتجارة الدولية للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب السابع: تشريعات حماية المستهلك للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب الثامن: تشريعات الإعلان والإعلام للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب التاسع: تشريعات القضاء والمحاماة للتحول للحكومة الإلكترونية

المطلب العاشر: تشريعات الإتصالات والمعلومات للتحول للحكومة الإلكترونية

المبحث الأول: مفهوم الحكومة الإلكترونية.

إعتمدت بعض الدول على استخدام تطبيقات الحكومة الإلكترونية حيث لم تصدر أية تشريعات عامة تلزم الإدارات والمؤسسات الحكومية بأداء كل معاملاتها الإدارية مع المواطنين عن بعد باستخدام الوسائل الإلكترونية إلى جانب الوسائل التقليدية المعروفة ، بحيث أن التشريعات الحديثة في الكثير من الدول الغربية قد يتراوح مضمونها بين إقرار المبدأ أي الإعلان عن حقوق المواطنين في الحصول على المعاملات الإدارية والخدمات العامة بطرق ووسائل معلوماتية باستثناء ما يشترط القانون صراحة بحضور المعني بالأمر شخصيا إلى المراكز الإدارية وذلك لإتمامه، وبين إلزام الإدارة العامة على تقديم بعض الخدمات الالكترونية في مجالات أو قطاعات مثل نشر القوانين والقرارات الإدارية

والمعلومات الإدارية ومجال وضع النماذج للمعاملات الإدارية من خلال شبكة الإنترنت، إضافة إلى مجالات التصاريح المالية والضرورية بحيث تلزم الشركات التجارية وبعض فئات التجار بتقديم تلك التصاريح إلكترونيا وفق شروط تحدد بأدوات تعاقدية، وتعنى الحكومة الإلكترونية بدمج جميع إداراتها الحكومية تحت مظلة التكاملية، وتقديم أفضل وأسرع خدمة إلكترونية فيما بين إدارات حكومية وبين الحكومة والمواطنين والقطاع الخاص.[1]

وعليه سنبحث مفهوم الحكومة الإلكترونية من خلال المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تعريف للحكومة الإلكترونية.

المطلب الثاني: أهداف الحكومة الالكترونية.

المطلب الأول: تعريف الحكومة الإلكترونية.

المطلب الأول: تعريف الحكومة الإلكترونية

الحكومة الإلكترونية: "هي استخدام تكنولوجيا المعلومات لزيادة حرية تنقل المعلومات دون قيود مادية تتمثل في القيود الورقية أو المكانية إلى نطاقها الواسع لزيادة إمكانية الدخول إلى الخدمات الحكومية ونشرها عبر الشبكة الإلكترونية لتعم الفائدة على المواطن، وأصحاب الأعمال الخاصة، والعاملين".[2]

بالاضافة أنه تم تعريف الحكومة الإلكترونية بأنها: "التحول على نطاق واسع لرفع قدرات المؤسسات في مجال تكنولوجيا المعلومات والإتصالات بهدف تطوير ونشر خدمات القطاع العام بشكل مستمر ومتكامل وبجودة عالية، ورفع كفاءة إدارة العلاقة مع الجمهور، ودعم النواحي الإقتصادية والإجتماعية للمواطنين، والأعمال، وتسهيل إدارة المجتمع المدني من نواح متعددة".[3]

وعرفها آخرون بأنها: "استخدام التكنولوجيا وخاصة تطبيقات الإنترنت المبنية على شبكات المواقع الإلكترونية لدعم وتعزيز الحصول على المعلومات الحكومية

[1] – علاء عبدالرازق السالمي و خالد إبراهيم السليطي، ،الإدارة الإلكترونية، عمان :دار وائل. ٢٠٠٨ ص 33

[2] - Basu, S. (2004). E-Government and Developing Countries :an Overview International Review of Law Computersand Technology.

[3] - Grant, G. and Chau, D.(2005). Developing a Generic Framework for E-Government, Journal of Global Information Management.

وتوصيلها، وخدمة المواطنين وقطاع الأعمال والموظفين والدوائر الحكومية الأخرى بكفاءة وفاعلية".[1]

وعرّفها البنك الدولي: "بأنها عملية إستخدام المؤسسات للتكنولوجيا التي لديها القدرة على تغيير وتحويل العلاقات مع المواطنين من الوصول للمعلومات، مما ينتج عنه تحقيق الشفافية والكفاءة للمؤسسات".[2]

وعرفتها هيئة الأمم المتحدة: "بأنها إستخدامات تكنولوجيا المعلومات والإتصالات، بما يؤثر إيجاباً على العلاقة الأساسية بين الجهات الحكومية مع المواطنين".[3]

ترى الباحثة أن مفهوم الحكومة الإلكترونية يشتمل بممارسة عمليات الإدارة من خلال الشبكة الإلكترونية، وتطوير ما يدعى بمواطنة إلكترونية وتقديم جميع الخدمات إلكترونياً، وكل ذلك يجعل المجتمع والفرد يتصرف إلكترونياً ويمارس فكر متطور في إعادة صياغة المؤسسات بجميع أبعاده الإدارية والسياسية والإجتماعية، بما يحقق تطوير وتحسين وتدبير الشؤون العامة.

المطلب الثاني: أهداف الحكومة الالكترونية.

حيث تتلخص أهم الأهداف للحكومة الإلكترونية برفع كفاءة الإدارة الإلكترونية من خلال التحسين في إنتاجية القطاع العام، وذلك بالتوجه نحو اللامركزية من خلال التمكين للقوى العاملة، وتنشيط المساءلة لدى جميع الأطراف المعنية من خلال مساءلة أكثر لموظفي القطاع العام عن قراراتهم، وتحسين في إدارة العمل لصالح راحة المواطن، والمساهمة في تحقيق عمليات الإصلاح المجتمعي، ونبحثها كما يلي:[4]

1. رفع مستوى الكفاءة الإدارية: حيث تسهم الحكومة الإلكترونية بتحقيق زيادة الكفاءة بتنفيذ الأعمال الحكومية، وذلك من خلال زيادة الانتاجية للعاملين والحد

---

[1] – موسى سلامة اللوزي، الصعوبات التي تواجه تطبيق الخدمات الإلكترونية كما يراها العاملون في أجهزة الخدمة المدنية في الأردن، المجلة الاردنية في إدارة الأعمال، المجلد 6، العدد 1، 2010، ص 186

[2] – زكي، ايمان عبد المحسن ، الحكومة الالكترونية مدخل اداري متكامل ، منشوا رت المنظمة العربية للتنمية .الادارية ، بحوث ودراسات، مصر ، 2009 ص 19

[3] – مريم خالص حسين، الحكومة الالكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد الخاص بمؤتمر الكلية 2013، ص 443

[4] – شوقي ناجي جواد، و"محمد خير "سليم أبو زيد، الأبعاد المستقبلية للحكومة الإلكترونية في الأردن :متطلبات النجاح،المجلة الاردنية في إدارة الأعمال المجلد 3، العدد 3 ، 2007.

من نسب العمالة المقنعة، وذلك من خلال تجميع الأنشطة والخدمات التفاعلية والمعلوماتية والتبادلية على الإنترنت بنشاط واحد يسمى مجمع الدوائر الحكومية الإلكترونية.[1]

2. تجميع كافة الخدمات الحكومية في موقع إلكتروني حكومي رسمي موحد: مما يحقق السرعة والفاعلية والإنجاز بين أجهزة الدولة.[2]
3. التوفير في الإنفاق: مما يحقق عوائد أفضل وخاصة بم يختص بالأعمال الحكومية التجارية ، والتقليل من الإعتماد على العمل الورقي.
4. كسر جميع الحواجز الجغرافية وتقريب المسافات بين مدن المملكة.
5. خلق بيئة عمل تستخدم التقنية المعلوماتية والإتصال الإلكتروني، وتأسيس البنية التحتية للحكومة الإلكترونية وذلك لهدف التحسين والتسريع للتواصل بين الحكومة والجهات الأخرى.[3]
6. تحسين مستوى الخدمة المقدمة للمواطنين: حيث ترتكز استراتيجيات تطبيق الأجندة للحكومة الإلكترونية وذلك في التركيز على المواطن من خلال تهيئة أفضل خدمة له، وتحقيق إتصال دائم فعّال بالمواطنين، مع القدرة على تأمين كافة الإحتياجات الخدمية والإستعلامية لهم.[4]
7. التكاملية بين أجزاء الإدارات الحكومية: وتتحقق من خلال توحيدها كنظام مترابط بواسطة تكنولوجيا المعلومات، مما يجعل الهيكلة التنظيمية الحكومية أكثر مرونةً وتنسيقاً.[5]

---

[1] - Haldenwang, C. V. 2004. Electronic Government EGovernmentand Development, The European Journalof Development Research.

[2] – دعاء أحمد الحسبان – وئام يحيى الحايك، التحديات والفرص المؤثرة على نجاح الحكومة الالكترونية بالأردن، مجلة العلوم الهندسية، وتكنولوجيا المعلومات، العدد الثاني – المجلد الأول، يوني و2017 (ISSN: 2518-5780) ص 59

[3] – محمود ، محمد فتحي ، الحكومة الالكترونية الشروع المبكر .. ورقه عمل مقدمة الى المؤتمر السنوي للعام السابع للابداع والتجديد في الادارة ، المقام في الدار البيضاء في المملكة العربية المغربية ، الادارة العربية .وتحقيق اهداف التنمية في الالفية الثالثة ، منشورات المنظمة العربية الادارية ، مصر ،2006 ص 118

[4]- Administration Review, January/February, 65 (1): 64-75.OECD. 2003. The E-Government Imperative in OECD EGovernment Studies, OECD, Paris.

[5] – أبو مغايض، يحيى محمد علي، الحكومة الإلكترونية في المؤسسات العامة بالمملكة العربية السعودية ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، الرياض. ٢٠٠٤ ، ص 233

8. **تحسين مستوى حياة المواطنين: حيث يساهم تطبيق تكنولوجيا المعلومات إلى رفع مستوى المواطنين باتجاه الأفضل، وإتصال دائم بالمواطنين، مما يمنح الدول الدافعية لتطبيق الأنظمة والتي تساهم إلى رفع مستوى الديمقراطية لديها، من خلال الإنفاق في العناصر التي تحقق عوائد أفضل للمواطن وللحكومة من الناحية التجارية.**[1]

"ترى الباحثة أن توجيه فكرة الحكومة الإلكترونية لهدف معين يختلف من دولة لدولة، ففي أمريكا تتجه فكرة الحكومة الإلكترونية إلى المشتريات الحكومية والعلاقات التجارية بين القطاعات الحكومية ومؤسساتها والجمهور والقطاع الخاص التجاري، بينما تتجه فكرة الحكومة الإلكترونية في أوروبا إلى حماية المستهلك وخدمته، أما في الدول العربية فتتجه فكرة الحكومة الإلكترونية نحو خليط من الفكرة الأمريكية والفكرة الأوروبية".

المبحث الثاني: المتطلب القانوني للتحول للحكومة الإلكترونية في الأردن.

"لإنجاح الحكومة الإلكترونية يتطلب الأمر الإعتراف بعمليات الحكومة الإلكترونية تشريعياً، وتحديد المتطلبات التشريعية لتطبيق الحكومة الإلكترونية، والسماح بأطر التعاون بين المؤسسات، والتركيز على الخصوصية والأمن المعلوماتي".[2]

ومما سبق سنبحث المتطلب القانوني للتحول للحكومة الإلكترونية في الأردن وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: التشريعات المدنية والتجارية للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب الثاني: تشريعات الملكية الفكرية للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب الثالث: تشريعات البنوك للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب الرابع: التشريعات الجنائية للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب الخامس: تشريعات حقوق الإنسان للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب السادس: تشريعات الاستثمار والتجارة الدولية للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب السابع: تشريعات حماية المستهلك للتحول للحكومة الإلكترونية.

---

[1]- Moynihan, D. P. (2004). Building Secure Election: E-Voting, Security and System Theory, Public Administration Review.

[2] - Administration Review, January/February, 65 (1): 64-75.OECD. (2003). The E-Government Imperative in OECD EGovernment Studies, OECD, Paris.

المطلب الثامن: تشريعات الإعلان والإعلام للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب التاسع: تشريعات القضاء والمحاماة للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب العاشر: تشريعات الإتصالات والمعلومات للتحول للحكومة الإلكترونية.

المطلب الأول: التشريعات المدنية والتجارية للتحول للحكومة الإلكترونية.

وجب إقرار وتطوير أحكام القانون المدني والتجاري ذات العلاقة بالتعاقد الإلكتروني وإجراء مراسلات إلكترونية وإعتماد التوقيع الإلكتروني، والنص على حجية مستخرجات الحاسوب والبيانات المخزنة، وصلاحيتها للإثبات، علماً أن تم تحقيق المتطلب التشريعي من خلال قانون المعاملات الالكترونية الذي عالج توثيق وحماية التوقيع الإلكتروني من خلال فرض قيود وشروط لإعتماد التوقيع الإلكتروني، فضلاً عن وجوب إرتباطه بشهادة توثيق إلكتروني من الجهة المعتمدة قانوناً.[1]

كما لا بد من إيجاد النصوص الخاصة للمعالجة القانونية للصفحات الإلكترونية قبل طباعتها ورقياً أو أنها غير موقعة، أو أنها غير مبرزة في دولة التقاضي من نفس الشخص الذي أعدها.

"ويجب إعادة صياغة نصوص القانون المدني والتجاري لمواكبة التجارة الإلكترونية عبر الإنترنت، مثلاً؛ التوثيق الرقمي عبر الإنترنت لبيع العقارات والسيارات، إضافة إلى معالجة الإختصاص عند التنازع القانوني في التجارة الإلكترونية والتعاقد الإلكتروني".[2]

---

[1] – م/15و من قانون المعاملات الالكترونية 2015: (شروط حماية التوقيع الالكتروني يعتبر التوقيع الالكتروني محمياً إذا توافرت فيه الشروط التالية مجتمعة: أ. إذا انفرد به صاحب التوقيع ليميزه عن غيره . ب. إذا كان يحدد هوية صاحب التوقيع. ج. إذا كان المفتاح الخاص خاضعاً لسيطرة صاحب التوقيع وقت إجراء التوقيع. د. إذا ارتبط بالسجل الالكتروني بصورة لا تسمح بإجراء تعديل على ذلك السجل الالكتروني بعد توقيعه دون إحداث تغيير على ذلك التوقيع.

م/ 16 من قانون المعاملات الالكترونية 2015: (توثيق التوقيع الالكتروني يعتبر التوقيع الالكتروني موثقاً إذا تحققت فيه جميع الشروط المذكورة في المادة (15) من هذا القانون وكان مرتبطاً بشهادة توثيق الكتروني صادرة وفقاً لأحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه ، وقت إنشاء التوقيع الالكتروني عن أي من الجهات التالية : أ. جهة توثيق الكتروني مرخصة في المملكة . ب. جهة توثيق الكتروني معتمدة . ج. أي جهة حكومية سواء كانت وزارة أو مؤسسة رسمية عامة أو مؤسسة عامة أو بلدية يوافق لها مجلس الوزراء).

[2] – د. محمد محمود الخالدي، التكنولوجيا الالكترونية، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ط1، 2007، ص 41

المطلب الثاني: تشريعات الملكية الفكرية للتحول للحكومة الإلكترونية.

يجب مراجعة قواعد وأصول قانون حقوق الملكية الفكرية لحماية الإنتاج الفكري لبرامج الحاسوب، ويجب إشتمالها على جميع البرامج سواء تشغيلية أوتطبيقية، والبرمجيات والخوارزميات، من خلال عملية تطوير تشريعي فعّال وملائم للحكومة الإلكترونية، وذلك ليحكم واجبات الأجهزة الحكومية تجاهها، ووضع التشريعات اللازمة لحماية الملكية الفكرية وذلك أثناء القيام بمعاملات إلكترونية من خلال شبكة الإنترنت، بحيث تخدم أمن وحماية المعلومات.[1]

وإيجاد أو تطوير القواعد القانونية التي تحمي الإنتاج الوطني ومواجهة الإحتكار والاستغلال غير القانوني من الشركات الأجنبية.

كما يجب تطوير الحماية القانونية للمصنفات غير الرقمية والعلامات التجارية، وبراءات الإختراع، والنشر الإلكتروني، وأسماء النطاقات (عناوين الإنترنت) وجميع العلاقات التجارية الإلكترونية، بالمدى الكافي لنمائها وتطورها.[2]

إضافة إلى مراجعة الإتفاقيات الدولية ذات العلاقة بالملكية الفكرية، للوقوف على مدى كفاية وملائمة النصوص القانونية الدولية مع القانون الأردني.

المطلب الثالث: تشريعات البنوك للتحول للحكومة الإلكترونية.

وجد أنه لا بد من تطوير تشريعات الأعمال المصرفية المتعلقة بالنقود الإلكترونية والأرصدة الإلكترونية، والأوراق التجارية الإلكترونية، وأيضا المستندات المالية والإلكترونية منها، والإستمرار بالتطوير التشريعي للقواعد المنظمة لعمليات التحويل والدفع الإلكتروني، كما يجب إيجاد الإطار القانوني للبنوك الإلكترونية، وقواعد الإشراف عليها، خصوصاً في عصر المال الرقمي.[3]

---

[1] – موسى سلامة اللوزي، الصعوبات التي تواجه تطبيق الخدمات الإلكترونية كما يراها العاملون في أجهزة الخدمة المدنية في الأردن، المجلة الاردنية في إدارة الأعمال، المجلد 6، العدد 1، 2010، ص 188

2 – المادة (7)؛ من تعليمات تنظيم واستخدام نظام الخدمات الالكترونية لدائرة مراقبة الشركات لسنة 2020 يعتبر طلب إجراء الخدمة الالكتروني المقدم للدائرة مستوفيا للشروط القانونية إذا توافرت فيه الشروط التالية؛ أ. إذا تضمن الطلب جميع الوثائق المطلوبة في شروط تقديم الطلب المبينة على بوابة الخدمات الالكترونية. ب. اذا ارتبط الطلب الالكتروني بتوقيع الكتروني موثق من قبل مقدم الطلب او المفوض بالتوقيع وفقا لأحكام قانون المعاملات الالكترونية النافذ اذا تطلبت الخدمة التوقيع الالكتروني).

3 – المادة (37) من قانون الاوراق المالية 2017؛ (الحسابات الذي صادق على صحة التقارير المالية المرفقة بالنشرة . ب. يجوز للمجلس ان يحدد صيغة او شكلا معينا للتوقيع الالكتروني لاعتماده يكون مساويا في حجيته للتوقيع الخطي وفقاً لقانون المعاملات الالكترونية).

"وقد فرض قانون الجرائم الالكترونية لسنة 2015 حماية للتعاملات البنكية الإلكترونية حيث فرض عقوبة على كل شخص دخل قصداً إلى الشبكة المعلوماتية أو نظام معلومات بأي وسيلة دون تصريح أو بما يخالف أو يجاوز التصريح، كما فرض عقوبة على إدخال أو نشر برنامج إلغاء أو حذف أو إلتقاط أو بإعتراض أو بالتنصت أو أعاق أو حوّر أو شطب، أو حصل قصداً دون تصريح عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أي نظام معلومات على بيانات أو معلومات تتعلق ببطاقات الإئتمان أو بالبيانات أو بالمعلومات التي تستخدم في تنفيذ المعاملات المالية أو المصرفية الإلكترونية، و وقعت الجرائم على نظام معلومات أو موقع إلكتروني أو شبكة معلوماتية تتعلق بتحويل الأموال، أو بتقديم خدمات الدفع أو التقاص أو التسويات أو بأي من الخدمات المصرفية المقدمة من البنوك والشركات المالية".[1]

المطلب الرابع: التشريعات الجنائية للتحول للحكومة الالكترونية.

لا بد من مراجعة مستمرة وذلك لتطوير التشريعات الجنائية لمواكبة التحول للحكومة الإلكترونية، وهي ضرورة لا بد منها، وخاصة النصوص القانونية التي تتعلق بالجرائم التي تقع على الاموال كجرائم سرقة البيانات المخزنة والأرصدة المالية الإلكترونية والإحتيال الالكتروني وإساءة الإئتمان، والتزوير وإستعمال المزور، وتدمير وتعطيل الأنظمة الحاسوبية والملفات من خلال وبواسطة البرامج الخبيثة والفيروسات.

"حيث يعاقب الشخص الذي يدخل قصداً إلى الشبكة المعلوماتية أو نظام معلومات بأي وسيلة دون تصريح أو بما يخالف أو يجاوز التصريح، وتغلظ العقوبة إذا كان الدخول لإلغاء أو حذف أو إضافة أو تدمير أو إفشاء أو أتلاف أو حجب أو تعديل أو تغيير أو نقل أو نسخ بيانات أو معلومات أو توقيف أو تعطيل عمل الشبكة المعلوماتية أو نظام معلومات الشبكة المعلوماتية.[2]

كما يعاقب قانون الجرائم الالكترونية كل شخص أدخل أو نشر برنامج إلغاء أو حذف أو قام بإلتقاط أو بإعتراض إو بالتنصت أو أعاق أو حوّر أو شطب".[3]

"كما يعاقب قانون الجرائم الإلكترونية كل شخص قام قصداً بإلتقاط أو بإعتراض أو بالتنصت أو أعاق أو حور أو شطب محتويات على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أي نظام معلومات".[4]

---

[1] – م/ 7 من قانون الجرائم الالكترونية لسنة 2015

[2] – م/ 3 من قانون الجرائم الالكترونية ، لسنة 2015

[3] – م/ 4 من قانون الجرائم الالكترونية ، لسنة 2015

[4] – م/ 5 من قانون الجرائم الالكترونية ، لسنة 2015

"ترى الباحثة أنه يجب توسيع نطاق النص القانوني ليصل لمحل الجريمة الإلكتروني الإفتراضي، ومراجعة للنظرية العامة للجريمة والتوسع بها لمواكبة أنماط الجريمة الإلكترونية، لحماية البينات والمعلومات ومعالجتها ونقلها وتبادلها، ومن جهة أخرى توسيع نطاق قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني لتكون صالحة لضبط الأدلة الجرمية الإلكترونية وإجراءات التحري والكشف وتفتيش النظم التقنية، والإختصاص المكاني لجريمة إلكترونية خارج حدود الدولة مع مراعاة الحقوق والحريات".

"وبالمقارنة فبالرغم من تحقيق بعض الدول مثل كندا عائدات ضخمة من خدمات الحكومة الإلكترونية إجتماعياً وإقتصادياً لكن الأمن السيبراني ما زال تحدياً مؤرقاً تواجهه الحكومة الكندية في سبيل تأمين منصاتها الإلكترونية، حيث أعلنت الحكومة الكندية أنه في عام 2020 تم اختراق آلاف الحسابات الإلكترونية وتم إستهداف 30 وزارة فدرالية ، وحسابات وكالة الإيرادات الكندية بهدف الوصول للخدمات الحكومية بطرق إحتيالية، إضافة إلى إرتفاع الهجمات الإلكترونية على البنى التحتية الرقمية".[1]

المطلب الخامس: تشريعات حقوق الإنسان للتحول إلى الحكومة الإلكترونية.

"من المهم مراجعة النصوص الدستورية المتصلة بالحق في الخصوصية والحياة الخاصة، وحرمة الإنسان ومسكنه ومراسلاته وبياناته الشخصية المخزنة إلكترونياً؛ من جمعها ونقلها وتداولها وإستغلالها خارج حدود الدولة".

كما يجب النص على حق الانسان الطبيعي والمعنوي (الحكومي والخاص) بحصر إستخدام البيانات الخاصة بالهدف التي جمعت من أجله.

المطلب السادس: تشريعات الاستثمار والتجارة الدولية للتحول إلى الحكومة الإلكترونية.

"وذلك من خلال تطوير تشريعات الجمارك وضريبة الدخل والمبيعات والمناطق الحرة والاستثمار الدولي، وكل ما يتبع من صناعة البرمجيات ووسائل الإتصال وتجهيزات الحوسبة والاستثمار وما يحتاجه من بناء قانوني موضوعي أو إجرائي".[2]

---

[1] – د .علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية – جامعة الدول العربية، مصر، 2021، ص 138

[2] – المادة (7) من تعليمات تنظيم واستخدام نظام الخدمات الالكترونية لسلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة – رقم (2) لسنة 2021؛ (يعتبر طلب إجراء الخدمة الالكتروني المقدم للسلطة مستوفيا للشروط القانونية إذا توافرت فيه الشروط التالية: أ- إذا تضمن الطلب

المطلب السابع: تشريعات لحماية المستهلك والتحول للحكومة الإلكترونية.

"لا بد من مراجعة جميع التشريعات المتعلقة بحماية المستهلك التي تتصل وتمتد للخدمات التقنية والمعلوماتية، للحماية من الغش وإيهام الجمهور في أنشطة التجارة الإلكترونية، وقيام المسؤولية القانونية تجاه موردي المنتجات ومقدمي الخدمات والجهات الوسيطة".

كما يجب بناء عدة معايير للخبرة والتي تقررها الشركات المنتجة والبرمجيات والمقدمة أمام القضاء لتكون صالحة لبناء الحكم القضائي عليها.

المطلب الثامن: تشريعات الإعلان والإعلام للتحول للحكومة الإلكترونية.

"يجب بناء وتطوير التشريعات الناظمة للإعلان الإلكتروني والنشر الإلكتروني، وحماية الملكية الفكرية المتصلة بالمصنفات الرقمية وعناصر الانترنت وعناصر النشر الإلكتروني، والمادة الإعلانية الإلكترونية، ومعايير النشاط الإعلاني الإلكتروني من حيث المحتوى والمعلومات المرسلة، ووسائل توزيعه بما لا يتعارض مع الخصوصية أو إنتهاك الحق في العزلة أو الإزعاج في البريد الإلكتروني".

جميع الوثائق المطلوبة في شروط تقديم الطلب المبينة على بوابة الخدمات الالكترونية. ب- اذا ارتبط الطلب الالكتروني بتوقيع الكتروني موثق من قبل مقدم الطلب او المفوض بالتوقيع وفقا لأحكام قانون المعاملات الالكترونية النافذ اذا تطلبت الخدمة التوقيع الالكتروني).

- المادة (19) من تعليمات الشراء الإلكتروني لسنة 2019 أ- يتم اعتماد شهادة التوثيق الإلكتروني التي تصدر عن الجهة المختصة لإثبات نسبة التوقيع الإلكتروني الى الجهة المهتمة او اي جهة اخرى يتم اعتمادها من قبل هيئة تنظيم قطاع الاتصالات أو أي جهة معتمدة لهذه الغاية. ب- تعتمد الشهادة الخاصة بالتوثيق الإلكتروني و/أو شهادة التخويل الإلكتروني للإجراءات التي يقوم بها المستخدم على النظام الإلكتروني. ج- يمكن اعتماد بطاقة الاحوال المدنية الذكية لغايات التوثيق الإلكتروني

- البند السابع والعشرون من البرنامج التنفيذي للتعاون العلمي والثقافي بين الأردن وروسيا الاتحادية للسنوات 2010-2011-2012 لسنة 2010: (يساهم الجانبان في تبادل الخبرة فيما يخص انشاء ودمج البنية التحتية التكنولوجية للحكومات الالكترونية والتعاون في شؤون التعامل الالكتروني العابر للحدود باستخدام التوقيع الالكتروني).

2 - *المادة ، (1) من مذكرة تفاهم للتعاون في مجال مراقبة الشركات بين الاردن ولبنان لسنة 2010، (اولا : تبادل الخبرات في مجال تسجيل كافة أشكال الشركات ولا سيما التسجيل عن وبعد واعتماد الدفع والتوقيع الالكتروني ، واستفادة كل طرف من خبرات الاتحاد الاوروبي في هذا المجال ، سواء في اطار اتفاقيات الشراكة التي يعقدها كل طرف مع دول الاتحاد الاوروبي أو في الاطار الثنائي مع دول الاتحاد).*

- المادة (1) من مذكرة تفاهم في مجال تبسيط الاجراءات والرقابة على الشركات بين الاردن ومصر لسنة 2009، (اولا : تبادل الخبرات في مجال تسجيل كافة اشكال الشركات ولا سيما التسجيل عن بعد واعتماد الدفع والتوقيع الالكتروني واستفادة كل طرف من الخبرات الدولية في هذا المجال سواء في اطار الاتفاقيات الثنائية او متعددة الاطراف التي يعقدها كل طرف).

كذلك تطوير المسؤوليات القانونية المتعلقة بتشريعات النشر والمطبوعات، وإعادة تقييم تشريعات النشر والصحافة لمواكبة جرأة الثورة الرقمية.

المطلب التاسع: تشريعات القضاء والمحاماة للتحول للحكومة الإلكترونية.

"مع التزايد الهائل في حقل المعلومات القانونية المتجاوزة الحدود الوطنية وصولاً إلى الحدود الإقليمية والدولية والحاجة إلى النظم القانونية المقارنة، والتعامل مع لغات ودراسات قانونية أجنبية وتنامي فروع القانون يجب مراجعة وتطوير إدخال أنظمة التقنية الحديثة في إجراءات التقاضي وإدارة المحاكم ومراكز التحكيم وأعمال المحاماة بهدف زيادة فعاليتها وإنجازها لمهامها بسرعة وجودة، ومن جهة أخرى طرح مساقات تعليمية جامعية للتعريف بالمعلوماتية القانونية".[1]

يتجه الأردن إلى إصلاح وتطوير المرفق القضائي وعصرنته عن طريق تزويده بمختلف الهياكل والأجهزة المادية والبشرية من اجل تطوير وتحديث مرفق القضاء، للوصول إلى مرفق قضاء الكتروني إلى درجة يمكن للمواطنين من خلالها من رفع الدعوى القضائية باستخدام البريد الإلكتروني ما دامت تشريعات الأردن أقرت التوقيع الإلكتروني وأيضا البصمة الإلكترونية وأقر حجية المحررات الإلكترونية.[2]

---

1 - المادة (3) من (التعليمات التطبيقية للشؤون المالية لنظام رد امانات المحاكم النظامية الكترونيا - رقم (1) لسنة 2020)؛ أ- يتضمن مستند الصرف الالكتروني الخاضع لأحكام هذه التعليمات البيانات التالية :- المبلغ رقماً وكتابة مع رقم القضية ورقم الايصال المالي واسم صاحب الاستحقاق ووكيله بالقبض ان وجد من ثلاثة مقاطع وعنوانه الواضح وملخص يوضح نوع الامانة وماهيتها و اسم منظم مستند الصرف من ثلاثة مقاطع وتوقيعه الالكتروني والتاريخ . ب- تعتبر الموافقة على مستند الصرف وتخزينه بمثابة التوقيع على مستند الصرف ويترتب عليه المسؤولية القانونية . ج- تعتمد البيانات المؤرشفة لغايات اجازة مستندات).

2 - المادة (14/ ج) قانون رخص المهن داخل حدود أمانة عمان الكبرى - رقم (11) لسنة 2022 : ((وتكون *للمحررات* والسجلات والمراسلات والمستندات *الإلكترونية* جميعها المستخرجة من خلال البرامج والأنظمة الإلكترونية التابعة للأمانة الحجية المقررة وفقا لأحكام قانون البينات.))

والمادة 10 من (تعليمات انشاء وترخيص الاعلانات ضمن حدود امانة عمان الكبرى لسنة 2021)؛ (وتكون للمحررات والسجلات والمراسلات والمستندات الالكترونية جميعها المستخرجة من خلال البرامج والانظمة الاكترونية التابعة للامانة الحجية المقررة وفقا لاحكام قانون التشريعات ذات العلاقة.)

- الحكم رقم 1489 لسنة 2019 - بداية الكرك بصفتها الإستئنافية، الصادر بتاريخ 2019-07-29؛ (وللرد تجد محكمتنا أن إجراء الخبرة قد تم بمعرفة خبير مختص ,ويعمل ميكانيكي معتمد لدى المحكمة ,حيث أنه من أهل المعرفة والدراية بمجال عمله ,وبالتالي فإن الخبرة جاءت واضحة وملبية للمهمة الموكول بها الخبير ,وأن تقرير الخبرة ما هو إلا وسيلة من وسائل الإثبات القانونية سنداً للمادة (2/6) من قانون البينات ,والذي تم إعداده سنداً للبينات المقدمة في الدعوى ,وجاء مفصلاً

المطلب العاشر: تشريعات الإتصالات والمعلومات للتحول للحكومة الإلكترونية.

"يتطلب المزيد من تبادل المعلومات داخل وبين الحكومات التي طبقت أو ستطبق الحكومة الإلكترونية، من خلال تشريعات تنظم وتجيز الوصول إلى المعلومات ومطابقة البيانات". [1]

وتسهيل الوصول للمعلومات الحكومية من وإلى المواطنين من قبل الحكومة نفسها وذلك من خلال حلول قانونية تؤثر إيجاباً على تسهيل و توفير الوصول إلى خدمات الإتصالات السلكية واللاسلكية، من خلال تحرير سوق الإتصالات السلكية واللاسلكية، وانشاء منظمين مستقلين ووضع تدابير تنظيم المنافسة باستخدام العديد من الوسائل الإلكترونية. [2]

الخاتمة:

حيث إتضح لنا ومن خلال هذا البحث أهمية البناء القانوني بشكل كبير للحكومة الإلكترونية في إيجاد حكومة إلكترونية وتجاوز التحديات وحل المشكلات القانونية مثل قوانين وأنظمة الرسوم والطوابع وآلية تحصيلها إلكترونياً.

واضحاً ,أما بالنسبة لدعوة منظم المخطط الكروكي ,فإن محكمة الصلح هي محكمة موضوع ولها صلاحية وزن البينة وتقديرها ,وأن المخطط هو من المحررات الرسمية الإلكترونية التي لا يتم الطعن بها إلا بالتزوير ,مما يترتب عليه أن أخذ المحكمة للتقرير باعتباره موافقاً للأصول والقانون جاء مستنداً إلى بينات رسمية مقدمة في الدعوى ,مما يترتب عليه رد أسباب الاستئناف ,وعدم ورودها على القرار المستأنف)

[1] – مريم خالص حسين، الحكومة الالكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد الخاص بمؤتمر الكلية 2013، ص 458

[2] – المادة (5) من (تعليمات استخدام الملف والوصفة الالكترونية في المستشفيات والمراكز التابعة لوزارة الصحة): (يتوجب على كل مستخدم يتمتع بصلاحية إصدار الأوامر المتعلقة بالإجراءات الطبية من خلال البرنامج ، عند استلامه اسم المستخدم وكلمة المرور الخاصة به والتوقيع الالكتروني الخاص به وقبل البدء باستعمال النظام أن يوقع على العقد المعد خصيصا لذلك والمرفق بهذه التعليمات والمشار إليه بالملحق رقم (1).

–المادة (6) من (تعليمات استخدام الملف والوصفة الالكترونية في المستشفيات والمراكز التابعة لوزارة الصحة): (لدى الحاجة لإجراءات المعالجة يتم إدخال طلب اجراء الفحص على البرنامج ويتم إرساله للقسم المعني من خلال البرنامج ، وكذلك الحال لدى إجراء أي استشارات أو إجراءات أو وصفات طبية أخرى ، على أن يكون طلب اجراء الفحوصات مقترنا بالتوقيع الالكتروني الخاص بالمستخدم الذي طلب إجراء الفحص.

فلا بد من إيجاد بناء تشريعي لشروط وإجراءات العطاءات الحكومية، وإيجاد تشريع لفرض حماية قانونية لأمن المراسلات الإلكترونية سواءً بين القطاعين العام أو الخاص.

"إضافة لإيجاد تشريع متكامل لحجية التعاقد والإثبات بالوسائل الالكترونية، وبناء تكامل قانوني رقمي على الحسابات السرية والخصوصية، وإسباغ الحماية القانونية لحريات الأفراد، وإرساء قواعد المسائلة الجنائية في حال إساءة إستعمال الكمبيوتر أو شبكة الانترنت".

كما وجب الوقوف على جميع التشريعات والنافذة وإجراء مسح تشريعي ومراجعة التشريعات ذات الصلة، لجعلها موائمة مع البيئة الالكترونية الجديدة.

"وكان لإنتشار العقود الإلكترونية الدور البارز في تطوير النشاط الإداري حيث اتجهت القوانين المقارنة إلى إمكانية إبرام العقود الإدارية بالوسائط الإلكترونية، وعليه يحكم العقد الإداري الالكتروني منظومة قانونية مختلفة عن المنظومة القانونية للعقود الإدارية التقليدية، من خلال طرق إبرامها، وتعتبر الصفقة العمومية إحدى أهم مجالات تطبيق العقود الإدارية الإلكترونية، حيث يجب أن يبرم العقد عن طريق الوسائط الالكترونية، وأن يتم اعتماد أسلوب الإثبات الالكترونية أي المحررات الالكترونية (المحررات الالكترونية، البصمة الالكترونية، التوقيع الالكتروني، الدفع الالكتروني)".[1]

"كما نتج عن التطور التكنولوجي الحديث، واستخدام شبكة المعلومات العالمية ظهور وسائل وتقنيات حديثة من بينها التوقيع الإلكتروني، والتي أثرت بدورها على كيفية أداء الخدمة العامة، حيث أصبحت تقدم بطرق وأساليب إلكترونية جديدة، لذلك تعتبر الإدارة الإلكترونية الأداة والوسيلة الفعالة لتحقيق الحداثة والتطور بما لها من أهمية كبيرة في ترقية أنشطة ومهام المؤسسات الحكومية، ورفع مستوى الأداء الحكومي والتخفيف من حّدة البيروقراطية".

"وأدى الإنتقال إلى النمط الرقمي في إنجاز المعاملات اليومية إلى الاعتماد على نمط جديد من المعاملات له خصائص وسمات تختلف عن المعاملات اليدوية وهذا جعل من أهمية وضرورة وجود قوانين وتشريعات تراعي هذا النمط وتستطيع أن تنظم التعامل والتفاعل معه، فاللوائح والقوانين الموجودة وضعت في وقت عدم تطور التكنولوجيا، لذلك من

1 - سلامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، بحث مقدم إلى مؤتمر القانون والكومبيوتر والإنترنت، المنعقد في الإمارات العربية المتحدة، 2000، ص39.

المهم وجود تشريعات تعترف بالوثائق الإلكترونية والتوقيعات الإلكترونية وتسمح بوضع العقود الإلكترونية موضع التنفيذ وبالتالي تتطور البيئة القانونية وتصبح سهلة وميسرة للتعاملات الإلكترونية".

ولكن لا يوجد نموذج عالمي لتطبيق الحكومة الإلكترونية وعليه وجب على الحكومة الأردنية مراعاة إعتبار التركيبة الثقافية والديموغرافية والسياسية والاقتصادية للمجتمع الأردني بهدف ردم الفجوة بين التصميم وواقع تنفيذ نظم المعلومات في إطار الخصوصة للمجتمع الأردني.[1]

التوصيات:

1. **الاستفادة من تجارب الدول الأجنبية أو العربية التي تم تطبيق الحكومة الإلكترونية فيها.**
2. **التطوير للتشريع القضائي الجنائي الأردني المتعلق بمحاربة البرمجيات الخبيثة، وجميع الجرائم الإلكترونية بما يحقق الأمن والحماية للمعلومات.**
3. **الإتساع بتطبيق الحكومة الإلكترونية ووضع التشريعات القانونية المناسبة لتنفيذ الحكومة الإلكترونية وفقاً للمشارع الحكومية الاستراتيجية والتشغيلية.**
4. **إعتماد التوقيع الإلكتروني والرقمي رسمياً بجميع المعاملات الحكومية.**
5. **بث الوعي والثقافة القانونية لدى المواطنين وتدريب الموظفين على جميع تطبيقات المتعلقة بالحكومة الإلكترونية والناتجة عن تعديلات قانونية ملائمة لها.**
6. **وضع خطة زمنية لمراجعة وتطوير التشريعات التي تضبط الواقع الإداري الإلكتروني الحكومي.**
7. **"المراجعة التشريعية للقوانين وفقاً للمفهوم الجديد المرتبط بالحكومة الإلكترونية وهو ما يُعرف "الحكومة المتنقلة"، كعامل قوة الدفع وذلك في ظل تطوير البنية للشبكة اللاسلكية للإنترنت الجيل الخامس (5G) والتطور الكبير لمواصفات وقدرات الأجهزة المحمولة بتشغيل التطبيقات والمنصات الرقمية".**
8. **تحسين البيئة التشريعية والقانونية للخدمات الإلكترونية كحرية انتقال المعلومات، وضمان الملكية الفكرية، وتسهيل إنتقال المعلومات والإتصالات وتطويرها بشكل مستمر لتتناسب مع آراء ومصالح العاملين في داخل المؤسسات الحكومية والمجتمع والأفراد بما يخدم متطلبات واحتياجات إنتشار الأعمال الإلكترونية.**

---

[1] – دعاء أحمد الحسبان – وئام يحيى الحايك، التحديات والفرص المؤثرة على نجاح الحكومة الالكترونية بالأردن، مجلة العلوم الهندسية، وتكنولوجيا المعلومات، العدد الثاني – المجلد الأول، يوني و2017 (ISSN: 2518-5780) ص 63.

المراجع

- المراجع العربية:

1. مذكرة تفاهم في مجال تبسيط الاجراءات والرقابة على الشركات بين الاردن ومصر لسنة 2009؛
2. (التعليمات التطبيقية للشؤون المالية لنظام رد امانات المحاكم النظامية الكترونيا - رقم (1) لسنة 2020)؛
3. (تعليمات استخدام الملف والوصفة الالكترونية في المستشفيات والمراكز التابعة لوزارة الصحة)؛
4. (تعليمات انشاء وترخيص الاعلانات ضمن حدود امانة عمان الكبرى لسنة 2021)؛
5. أبو مغايض، يحيى محمد علي، الحكومة الإلكترونية في المؤسسات العامة بالمملكة العربية السعودية ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الملك سعود، الرياض. 2004
6. البرنامج التنفيذي للتعاون العلمي والثقافي بين الأردن وروسيا الاتحادية للسنوات 2010-2011-2012 لسنة 2010:
7. تعليمات الشراء الإلكتروني لسنة 2019
8. تعليمات تنظيم واستخدام نظام الخدمات الالكترونية لدائرة مراقبة الشركات لسنة 2020
9. تعليمات تنظيم واستخدام نظام الخدمات الالكترونية لسلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة - رقم (2) لسنة 2021؛.
10. الحكم رقم 1489 لسنة 2019 - بداية الكرك بصفتها الإستئنافية،
11. د .علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية - جامعة الدول العربية، مصر، 2021،
12. د .علي محمد الخوري، الحكومة الرقمية :مفاهيم وممارسات، إصدارات المنظمة العربية للتنمية الإدارية - جامعة الدول العربية، مصر، 2021.
13. د. محمد محمود الخالدي، التكنولوجيا الالكترونية، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، ط1، 2007،

14. دعاء أحمد الحسبان – وئام يحيى الحايك، التحديات والفرص المؤثرة على نجاح الحكومة الالكترونية بالأردن، مجلة العلوم الهندسية، وتكنولوجيا المعلومات، العدد الثاني – المجلد الأول، يوني و2017 (ISSN: 2518-5780)
15. دعاء أحمد الحسبان – وئام يحيى الحايك، التحديات والفرص المؤثرة على نجاح الحكومة الالكترونية بالأردن، مجلة العلوم الهندسية، وتكنولوجيا المعلومات، العدد الثاني – المجلد الأول، يوني و2017 (ISSN: 2518-5780)
16. دعاء أحمد الحسبان – وئام يحيى الحايك، التحديات والفرص المؤثرة على نجاح الحكومة الالكترونية بالأردن، مجلة العلوم الهندسية، وتكنولوجيا المعلومات، العدد الثاني – المجلد الأول، يوني و2017 (ISSN: 2518-5780)
17. زكي ، ايمان عبد المحسن ، الحكومة الالكترونية مدخل اداري متكامل ، منشوا رت المنظمة العربية للتنمية .الادارية ، بحوث ود ا رسات ، مصر ، 2009
18. سلامة أبو الحسن مجاهد، خصوصية التعاقد عبر الإنترنت، بحث مقدم إلى مؤتمر القانون والكومبيوتر والإنترنت، المنعقد في الإمارات العربية المتحدة، 2000،
19. شوقي ناجي جواد، و"محمد خير "سليم أبو زيد، الأبعاد المستقبلية للحكومة الإلكترونية في الأردن :متطلبات النجاح،المجلة الاردنية في إدارة الأعمال المجلد 3، العدد 3 ، 2007.
20. علاء عبدالرازق السالمي و خالد إبراهيم السليطي، ،الإدارة الإلكترونية، عمان :دار وائل. ٢٠٠٨ .
21. قانون الاوراق المالية 2017؛
22. قانون الجرائم الالكترونية لسنة 2015
23. قانون المعاملات الالكترونية لسنة 2015.
24. قانون رخص المهن داخل حدود أمانة عمان الكبرى – رقم (11) لسنة 2022
25. محمود ، محمد فتحي ، الحكومة الالكترونية الشروع المبكر .. ورقه عمل مقدمة الى المؤتمر السنوي للعام السابع للابداع والتجديد في الادارة ، المقام في الدار البيضاء في المملكة العربية المغربية ، الادارة العربية .وتحقيق اهداف التنمية في الالفية الثالثة ، منشورات المنظمة العربية الادارية ، مصر ،2006
26. *مذكرة تفاهم للتعاون في مجال مراقبة الشركات بين الاردن ولبنان لسنة 2010،*

27. مريم خالص حسين، الحكومة الالكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد الخاص بمؤتمر الكلية2013 ،

28. مريم خالص حسين، الحكومة الالكترونية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة العدد الخاص بمؤتمر الكلية2013 ،

29. موسى سلامة اللوزي، الصعوبات التي تواجه تطبيق الخدمات الإلكترونية كما يراها العاملون في أجهزة الخدمة المدنية في الأردن، المجلة الاردنية في إدارةِ الأعمال، المجلد 6، العدد 1، 2010،

30. موسى سلامة اللوزي، الصعوبات التي تواجه تطبيق الخدمات الإلكترونية كما يراها العاملون في أجهزة الخدمة المدنية في الأردن، المجلة الاردنية في إدارة الأعمال، المجلد 6، العدد 1، 2010،

- المراجع الاجنبية:

1. Administration Review, January/February, 65 (1): 64-75.OECD. 2003. The E-Government Imperative in OECD EGovernment Studies, OECD, Paris.
2. Administration Review, January/February, 65 (1): 64-75.OECD. 2003. The E-Government Imperative in OECD EGovernment Studies, OECD, Paris.
3. Basu, S. 2004. E-Government and Developing Countries :an Overview International Review of Law Computersand Technology.
4. Grant, G. and Chau, D. 2005. Developing a Generic Framework for E-Government, Journal of Global Information Management.
5. Haldenwang, C. V. 2004. Electronic Government EGovernmentand Development, The European Journalof Development Research.
6. Moynihan, D. P. 2004. Building Secure Election: E-Voting, Security and System Theory, Public Administration Review.